

الحج.. معطاته، أحكامه والروايات المشتركة فيه

يقول: لو استقبلت من أمري ما استدبرت فعلت كما فعل الناس؟!» ([619]). ورواه الصدوق بإسناده عن محمد بن موسى بن المتوكّل، عن عبد الله بن جعفر الحمّادي، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحسن بن محبوب، عن أبي أيوب إبراهيم بن عثمان الخزّاز، بمثله ([620]). ورواه الكليني عن ابن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبي أيوب الخزّاز، بمثله ([621]). 2 - (الكافي): وروى الكليني أيضاً بسنده عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، ومحمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد جميعاً، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد، عن الحلبي، عن أبي عبد الله (عليه السلام) - في حديث - قال: «وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): لو كنت استقبلت من أمري ما استدبرت لفعلت كما أمرتكم، ولم يكن يستطيع أن يحلّ من أجل الهدى الذي كان معه، إنّ الله عزّ وجلّ يقول: (ولا تحلقوا رؤوسكم حتّى يبلغ الهدى مَحَلَّهُ) ([622])» الحديث ([623]). أقول: وهذه العبارة بالجملة تكاد تكون متواترة عن النبي (صلى الله عليه وآله) من طرق الفريقين، فلا حاجة إلى تكثير الإسناد. وفي أفضلية المتعة روايات كثيرة جداً عندنا، بل يكاد يكون من ضروريات المذهب. فمنها ما في: 3 - (التهذيب): فروى الشيخ الطوسي بإسناده عن سعد بن عبد الله، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن حفص بن البختري والحسن بن عبد الملك، عن زرارة